ان عموم ما في قولها دونه امّا الى اى مرتبه دونه يدفع ذلك اذ لا يصدق على ما ذكر من
الطرف الاعلى والمرتبة المتوسطة انها غير الكلام دونه التحتى بل الى مرتبه دونه بحيث يكون
دون الاسفل ايضا وايضا يشمل الكلام بان التغيير الى ما دونه علة للالتحاق والاسفل المنفى
يكون التغيير الى ما دونه علة للالتحاق واما غيره من الاوسط والاعلى فلا اذ ينتفى التغيير الى ما
دونها عن الالتحاق كما اذا لم يكن ما دونها دون الاسفل نعم قد يجتمع التغيير الى ما دونها مع ما هو
علة للالتحاق وهو التغيير الى ما دون الاسفل ومجرد الاجتماع مع العلة لا يوجب العلية
لانها ليست حالا بجعل المتكلم موصوفا بوصفه نقل عنه رحمه الله في الحواشي ان المراد وصفه بتتبع
فلا يقال عرفا لمجنس ومرصع ومطبق لمن يكلم بما فيه تجنيس وترصيع وتطبيق كما تعارف
بليغ فصيح للمتكلم فاندفع ما قيل وصف من صدر عنه التجنيس بالمجنس ضروري وقد يصح كما ان
انكار ذلك ضروري ايضا البطلان وقيل وجه تخصيصها ببلاغة الكلام ان تحسينها الكلام يتوقف
على بلاغة المتكلم بل على بلاغة الكلام حتى لو صدر كلام بليغ من غير متكلم بليغ بكون بليغا دون
محسنه فيه ودون ما يمنع ذلك بناء على انها لا يعتبر اذا لم يصدر عن البليغ كما ان خواص التركيب كذلك
قوله ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ الظاهر صدق على ملكة يقتدر بها على تأليف
كلام بليغ في نوع من انواع المعاني كالمدح والذم او الشكر والشكاية او في نوعين او انواع
منها ولا يقتدر بها عن تأليف الكلام البليغ في جميع الانواع ولا خفاء ان هذه الملكة ليست
ببلاغة المتكلم فالتعريف غير مانع ويمكن ان يدفع بالعناية ومعنى ان يقال الملكة في فصاحة
المتكلم سابقا بملكة يقتدر بها على التعبير عن كل ما يدخل تحت قصده بلفظ فصيح عرف
ان المراد بما ذكر في تعريف بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف الكلام البليغ الدال
على كل ما يدخل تحت قصده من المعنى في الجملة قوله ان البلاغة في الكلام مرجعها
انما جعل الامرين مرجع بلاغة الكلام دون المتكلم وان كانا مرجعين لبلاغته ايضا
تنبيها على ان مرجعيتها لبلاغة المتكلم انما هي باعتبار مرجعيتها لبلاغة الكلام لان

لان توقف بلاغة المتكلم عليها باعتبار توقف بلاغة الكلام عليها فلو اطلق البلاغة بحيث
يتناول البلاغتين او صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز ان يكون توقف الحكم عليهما لا لاجل البلاغة بالكلام
بل لاجل امر آخر قوله اى ما يحصل ان يحصل الخ المرجع يستعمل مصدر بمعنى الرجوع وان كان على
الشذوذ وذلك القياس فتح العين والمصدر قد يكون بمعنى المفعول اى المرجوع اليه على الخذوذ والا يصال
ويستعمل اسم مكان بمعنى موضع الرجوع ولا فرق في المعنى بينه وبين المصدر بمعنى المفعول فنقول
على الاول مرجع الجود الى الفتى اى رجوعه اليه وعلى الثاني مرجع الجود هو الفتى اى موضع رجوعه
ويحتمل ان يكون المرجع فيه مصدر المبنى للمفعول اى المرجوع اليه للجود هو الفتى وما ذكره رحمه الله
من التفسير اى ما يجب ان تحصل الخ انما يناسب الثاني وهو المصدر بمعنى المفعول لا المصدر بمعناه
الحقيقي والمرجع في عبارة المتن لا يحتمل الا المصدر بالمعنى الحقيقي بدليل قوله الى الاحتراز
ولو لم يكن كلا الى لم يحتمل المصدر بهذا المعنى بل يتعين في اسم الموضع او المصدر بمعنى المفعول
والامر في ذلك يبين بوضوح المقصود قوله الى الاحتراز عن الخطاء كانه اراد بعدم الخطاء
عن قصد على ان يكون القصد قيدا للنفي لا للمنفي فصح قوله والا تركها لانه على تقدير انتفاء
عدم الخطاء عن قصد ربما يكون خطاء وربما لا يكون خطاء لكن ينبغي ان لا يكون عن قصد
وعلى التقديرين لا يكون بليغا اما الاول فلوجود الخطاء واما الثاني فلانتفاء القصد
فاندفع بانه يتوهم انه ان اراد بالاحتراز عن الخطاء ان لا يخطأ فلا وجه لاد راج ربما لانه
على تقدير انتفاء عدم الخطاء يقطع بوجود الخطاء فلا وجه لاد راج ربما الداخلة على انه
قد يكون خطاء وان اراد محافظ نفسه عن الخطاء فاما ان يشترط فيها عدم الخطاء فلا حاجه
الى المحافظ لانه يكفي لوجود البلاغة عدم الخطاء واما ان لا يشترط فلا اعتداد بمجرد المحافظ
بدون عدم الخطاء كيف والبلاغة يوجد مع عدم المحافظ بان لا يخطأ بدون المحافظ
وبعدمه مع وجوده بان تخطأ مع المحافظ سمى شيء وهو انما اريد بالاحتراز عن الخطاء عدم
الخطاء عن قصد فقوله والا يتناول امرين وجود الخطاء وعدم الخطاء لا هص قصد وعلى
التقدير الاول ينتفي البلاغة فاوجه الانتصار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)